

## الورع

46 - حدثنا أحمد بن إبراهيم بن كثير قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا مغلد يعني بن حسين عن هشام قال ٧ كنا قعودا ومعنا يونس بن عبيد وذكرنا شيئا فتذاكروا أشد الأعمال فاتفقوا على الورع فجاء حسان بن أبي سنان فقالوا قد جاء أبو عبد الله فجلس فأخبروه بذلك فقال حسان إن للصلاة لمؤنة وإن للصيام لمؤنة وإن للصدقة لمؤنة وهل الورع إلا إذا رابك شيء تركته